

ما الحكمة في اقتصار حلاقة المولود على الذكر؟ وهل الإقامة مشروعة في أذن المولود اليسرى؟

صالح الفوزان

احسن الله اليكم صاحب الفضيلة وهذا السائل يقول ما الحكمة في اختصار حلاقة المولود على الذكر دون الانثى؟ وهل الإقامة مشروعة وفي ابن الوليد اليسرى ام لا الحكمة في خلق رأس الذكر دون الانثى ان المرأة والانثى لا يجوز حلقها. فالمرأة لا تحلق رأسها - 00:00:01

لا كبيرة ولا صغيرة وانما الحلق خاص بالرجال. كبارا او صغارا والحلق انما ورد في رأس الحسن والحسين وهما من الذكور ولم يرد في حق النساء انه يخلق رؤوسه او ان احدا حلق او اوتى المولودات ما ورد هذا - 00:00:23
واما الاذان في اذن الغلام اليمنى والاقامة في اذنه اليسرى هذا ورد فيه حديث لكنه فيه مقال نظر فاذا فعله الانسان لا ينكر عليه واذا تركه فلا حرج عليه - 00:00:49